

## رواية الحديث باللفظ والمعنى

الدكتور محمد إقبال خان نكيانه\*

Scholars of hadith are unanimously agreed that it is best to narrate a hadith of the Prophet (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) in the exact words in which it was received. As for narrating a hadith by conveying its meaning is a matter of long-standing scholarly disagreement. The majority of scholars says that it is permissible to relate a hadith of the Prophet according to its meaning and not in its exact words, as long as the person who does so is knowledgeable about how the language conveys its meanings and is aware of what would alter the meaning of the text. Scholars agree that it is forbidden for a person to relate a hadith by other than its exact words if that person does not have sufficient knowledge of the language to know the precise meanings of its words and what would change the text's original meaning.

الحمد لله الذي علم الإنسان ما لم يعلم وأرسل الرسل بالكتب والحكمة لين للناس ما أنزل إليهم وفي آخرهم أرسل النبي الأمي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو خاتم النبئين ، يحمل رسالة ربه إلى كافة الناس إلى يوم القيمة ومعه كتاب عزيز وهو القرآن الكريم . والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أما بعد...

فإن صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حملوا تلك الرسالة بعده إلى الناس جمعاً شرقاً وغرباً وحملوا معهم القرآن الكريم وسيرة رسولهم وأقواله وأحاديثه وأعماله قذشاهدوا والرسول حي . إن سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسوة حسنة لجميع الناس وبناء على ذلك أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نقلت إلينا لفظاً ومعناً . أما رواية حديث الرسول كيف تمت ؟ فها هو للموضوع الأهم للأمة الإسلامية لأن للشككين قد جلعوا بأراء كاذبة أنَّ حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لن يصل إلينا إلا بالمعنى وقصدهم انكار حديث الرسول

\* خريج جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالرياض.

صلى الله عليه وسلم وفي هذا البحث ناقشت هنا الموضوع في ضوء الأدلة للسكة التي ذكرها السلف والخلف و الرواية هي أداء الحديث وتبيّنه ، مستناداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم - بصيغة من صيغ الأداء وهي نوعان : رواية باللفظ ورواية بلعنـ

### **المقصود برواية الحديث لفظاً**

هو أن يحكي الراوي اللفظ من غير تصرف فيه . رواية الحديث بالفظ يدل على عدم تغيير الألفاظ التي وردت عن الرسول صلى الله عليه وسلم و كان الصحابة يهتمون أن يأتوا بالفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم نفسها كما سمعوا منه مخافة من التغيير فيها و مخافة من عذاب الله لأن الرسول صلى الله عليه وسلم بين في كثير من الواقع التي معناها أن التبليغ لا بد أن يكون كما سمعوه ورأوه صلى الله عليه وسلم في قوله وأعماله .

و حذر الرسول صلى الله عليه وسلم في الكذب عليه كما قال "من كذب على متعمدا

فليتبوأ مقعده من النار "<sup>1</sup>

لذا الصحابة اهتموا بتمسك السنة النبوية نصاً ولكن بعد الصحابة الذين يروون الأحاديث الكثيرة بالفاظ مختلفة في قصة واحدة .

والمقصود هنا "الرواية باللفظ" هو أن يروي الراوي لو كان من الصحابة أو من التابعين أو من المؤمنين كما سمع عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو المحدث أو الشيخ ولا يدخل ولا يغير الألفاظ التي وردت في رواية الحديث وبالإضافة إلى أنه لا يستطيع ولا يجوز له أن يغير معانـي الألفاظ لكنه مقيـد بالرواية بالألفاظ المسـموعـة من الرسول صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ أو المـحدث أو الشـيخـ هنا هو السـبـبـ أنـ الصـاحـبةـ وـالـتـابـعـينـ كانوا يـخـفـظـونـ الأـحـادـيـثـ وـيـرـوـوـهـاـ دونـ تـغـيـرـ وـ هـيـ سـلـلـةـ منـ التـغـيـرـ وـ التـبـدـيلـ وـ التـصـرـفـ فـيـهاـ

### **المقصود برواية الحديث بالمعنى**

"الرواية للحديث بلعنـ أي روايته بمعناه بعبارة من عند الراوي"<sup>2</sup> وهكـذا بين الإمام الصنـاعـيـ فيـ كتابـهـ .

والرواية بالمعنى هي إذا نسي الراوي ألفاظ الحديث كما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يحفظها في ذهنه حفظاً جيداً ولكنه يعرف ويحفظ معنى الحديث ثم يروي هنا الحديث بألفاظ من عنده و لا يغير معنى الألفاظ يعني يأتي بالألفاظ الجديدة للراقة. وهذا ما فعله الصحابة الذين اهتموا بالحفظ ولكنهم إذا عجزوا من هنائي بنفس الألفاظ سألا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرواية بالمعنى فجوزَ الرسول صلى الله عليه وسلم بشرط أن لا يحرموا حلالا ولا يجعلوا حراما لما التبعون والذين جاؤوا بعلهم اتبعهم منهجهم . ولذلك على ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا أرسل أي رسول إلى لللوك فأمر رسوله أن يلغى تلك الرسالة النبوية وكان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدهم بلغتهم الأعجمية وهذه الترجمة تدل على الرواية بالمعنى وللترجمة بين لهم أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالمعنى لا بالفظه

### ما اتفق عليه العلماء في الرواية باللفظ والمعنى

اتفق العلماء على عدم رواية الحديث بالمعنى بغير العالم والمبتدئ ومن لم يمهر في العلم وذكر العلماء هنا الاتفاق في موضع كثيرة

1- قال الإمام السيوطي "إن لم يكن علماً بألفاظ ومقاصدتها خيراً بما يحيط معانيها لم تجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بل يتعمّن اللفظ الذي سمعه"<sup>3</sup>

لخلاف بين العلماء في أن المأهول والمبتدئ ومن لم يمهر في العلم ولا يعرف تقدمه الألفاظ وترتيب الجمل وفهم للعاني يجب عليه أن لا يروي ولا يحكي حديثاً إلا على اللفظ الذي سمعه وأنه حرام عليه التعبير بغير لفظه للسوء إذ جميع ما يفعله من ذلك تحكم بالجهالة وتصرف على غير حقيقة في أصول الشريعة وتقول على الله ورسوله<sup>4</sup> وهو ما ذكر العلماء في كتبهم في موضع كثيرة وأيضاً إتفق العلماء على أن الراوي لا يستطيع أن يروي أو يغير ألفاظ بطون الكتب أو مصروفات أو ثبت بطلانها لفظاً آخر . معناه

"ثم إن هنا الخلاف لا زarah جاريا ولا احراج الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لأحد أن يغير لفظ شئ من كتاب مصنف وثبت بذلك فيه لفظاً آخر . معناه فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص ما كان عليهم في ضبط الألفاظ والحمدود عليها من الجرح

والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب ولأنه ان ملك تغير اللفظ فليس يملك تغير تصنيف غيره<sup>5</sup>

وتفق العلماء على علم الرواية بالمعنى في الألفاظ التي تتعلق بها العبارة والإعجاز وصرح العلماء أن الرواية بالمعنى في هذه الألفاظ لا تجوز أبدا لأن الرواية بالمعنى تغير للقصد بين الغرالي في كتابه "النحو" إن الألفاظ منقسمة إلى : ما يتميز بخاصية الإعجاز وهو ألفاظ القرآن ولا بد من نقلها إذا الإعجاز بها يتعلق وما لا إعجاز فيه ينقسم إلى : ما يتعلق به تبعد لا بد من قرائته كالألفاظ كذلك يجوز تغييره بشرط أن يكون الناقل على ثبت من بقية المعنى تماما".<sup>6</sup> وأيضا قال صاحب الكفاية

"إن الشرع قد ورد بأشياء كثيرة قصد بين الإيذان باللفظ والمعنى جميعا نحو الكبير والشهيد والآذان والشهادة وإذا كان كذلك لم يذكر أن يكون المطلوب بالحديث لفظه بعينه ومعناه جميعا<sup>7</sup> وتفق العلماء على الرواية بالمعنى من اللغة العربية إلى أي لغة أخرى العجمين. وجوز العلماء الترجمة وعليه الإجماع والاتفاق ."

"لما حصل الإتفاق على إباحة الترجمة في حديث رسول الله وأوامره ونواهيه والأخبار عن حجحة دينه وتفضيله وجب كذلك جواز روايته على المعنى باللفظ العربي الذي هو أقرب إلى لفظ النبي صلى الله عليه وسلم من الأعجمي فلا يجلبون لذلك ملغا"<sup>8</sup>

إن هنا الإتفاق أي برواية المعنى نرى عند جميع العلماء والمحدثين والأصوليين "هل تجوز له الرواية بالمعنى؟ فالإكثار على الجواز جواز رواية الحديث بالعجمية للعجم

<sup>9</sup> فإنه جائز بالاتفاق وهو رواية المعنى

ما اختلف فيه العلماء من الرواية باللفظ والمعنى وآراهم في ذلك

اشتغل العلماء في رواية الحديث بالمعنى فمنهم من منعها ومنهم من جوزها وأيضا فيه أقوال وآراء كبيرة كما يلي

معها طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول منهم : ابن سيرين ، عبد الله بن عمر ، ثعلب وأحمد بن يحيى وأبي بكر الرازى .

"أوجب الحثيثون نقل ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجهها وغالوا حتى

<sup>10</sup> منعوا ابناء اسم الله تعالى باسم آخر من اسماء الله تمسكا بقوله صلى الله عليه وسلم شدّد كثير من السلف وأهل التحرى من المحدثين والفقهاء فمنعوا الرواية بالمعنى إلا على لفظه نفسه :

وجاء هؤلاء العلماء بأدلة كثيرة من السنة ومن أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم .

ومنهم من جوز الرواية بالمعنى وهو الخطيب البغدادي

قال : "أخبرنا أبو بكر البرقاني قال أنا محمد بن عبد الله بن خمير قال أنا المحسن ابن إدريس

قال ثنا ابن عمارة قال ثنا معاذ العنزي القاضي عن ابن عون قال : كان الحسن والشعبي وإبراهيم

<sup>11</sup> يحثثون بالمعنى وكان القاسم بن محمد ورجاء بن حمزة وابن سيرين يحثثون كما سمعوا " .

و جاءوا بحديث عن زيد بن ثابت "نصر الله إمرأ سمع مقالتي فوعدها فأداها كما سمعها فرب

<sup>12</sup> . مبلغ أوعى من سمع ورب حامل فقه إلّي من هو لفظه منه "

هؤلاء العلماء يرون أن التأثر ربما استبط من فوائد آية أو خبر ما لم يتبه له أهل الاعصار

السالفة من العلماء فعلموا أنه لا يجب في كل مكان من فوائد اللفظ أن يتبه له السامع في الحال

وإن كان فقيها ذكيا فلو جوزوا النقل بالمعنى فربما حصل التفاوت العظيم مع أن الراوي يظن أنه

لا تفاوت وأنه لو حاز للراوي تبديل لفظ الرسول بلفظه نفسه كان للراوي الثاني تبديل لفظ

الذى سمعه بلفظ نفسه بل هنا أولى لأن جواز تبديل لفظ الراوي من جواز تبديل لفظ الشارع

وكذا في الطبقة الثالثة والرابعة يفضي إلى سقوط الكلام الأول لأن الإنسان وإن اجتهد في تطبيق

الترجمة لكن لا يفك عن تفاوت وإن قل فإذا تواتر هذا التفاوت كان التفاوت الأخير تقاوتا

فالاحتى حيث لا يقى بين الكلام الأخير وبين الأول نوع مناسب .

وأحازها جمهور السلف والخلف من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول منهم الأئمة

الأربعة لكن إذا قطع الراوي بأداء المعنى :

ثم إن من أجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطاً وهي :

1- أن يكون الراوي علماً بالألفاظ ومقاصداتها

<sup>13</sup> "ولبرو بالألفاظ من لا يعلم مثلوها وغيره فالمعظم

2- أن يكون الراوي علماً بما يحيل معانيه

3- أن لا تكون الترجمة قاصرة عن الأصل في إفاده المعنى .

4- أن لا تكون فيها زيادة ولا نقصان .

5- أن تكون الترجمة للأصل في الجلاء والمخاء لأن الخطاب تارة يقع بالمحكم وتارة

بالمتشابه واستئثار الله بعلمهها فلا يجوز تغييرها عن وضعها.

وجاء العلماء بأدلة مختلفة على جواز الرواية بالمعنى للعام .

قال الشافعى : أنزل القرآن على سبعة أحرف " فاقرروا ما تيسر منه " وإنما كان الله برأفه

بحلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف علمنا منه بأن الكتاب قد نزل لتحمل له قراءتهم وإن اختلف

لفظتهم فيه ما لم يكن اختلافهم حالة معنى كان ما سوى كتاب الله سبحانه أول أن يجوز فيه

<sup>14</sup> اختلاف للفظ ويحيل معناه

وأيضاً استدل العلماء بإثبات الألفاظ المختلفة في قصة واحدة في عصر الصحابة رواه

الطبراني في الكبير : عن عبدالله بن سليمان الليثي قال : قلت : يا رسول الله ! ابن اسحاق منك

الحديث لا استطيع أن أورديه كما سمعت منك بزيد حرفاً أو ينقص حرفاً فقال : إذا لم تخلو حراماً

ولم تخربوا حلالاً واصبتم المعنى فلا بأس . وقال ابن قلامة :

" ولنا الإجماع على جواز شرح الحديث للعجم بلسانهم فإذا أجاز إبدال كلمة عربية

بأعجمية ترادفها فالعربية أولى . وكل ذلك كان سفراء النبي صلى الله عليه وسلم يلغونهم أوامرهم

<sup>15</sup> بلغتهم .... أن من روى بالمعنى فقد روى كما سمع وهذا لا يعد كذباً

1- وعن الإمام مالك تجوز الرواية بالمعنى إذا كان غير الأحاديث النبوية .

2- قيل أن الرواية بالمعنى تجوز للصحابة والتابعين فقط وأما غيرهم فلا يجوز لهم تبديل

<sup>16</sup> اللفظ بالمعنى

3- قيل يجوز الرواية بالمعنى إذا كان اللفظ مرادفاً.

4- قيل : ان كان للطلوب بالحديث عملاً لم يجز وإن كان للطلوب به علماً كالعقائد حاز لأن المعمول في العلم على معناه للفظه " 17

وذهب آخرون إلى جوازها أن أوجب الخبر اعتقاداً وإلى منعها أن أوجب عملاً 17

5- قال للاوردي :

إن نسي اللفظ حاز ، لأنّه تحمل اللفظ والمعنى وعجز عن أداء أحدهما فليزم أداء الآخر ،  
لا سيما أن تركه قد يكون كتماً للأحكام ، فإن لم ينسه لم يجز أن يورنه بغيره ، لأن في كلام  
الرسول صلى الله عليه وسلم من الصصاحة ما ليس في غيره .  
وأخيراً أرى أن جواز الرواية بالمعنى بالشروط وهي :

1- أن يكون الراوي علماً بصيراً

2- أن يكون خبراً بما يحيط معانيها

"وبذلك يظهر لك أخي القارئ أن أكثر الأحاديث قد وصلت إلينا بمحكم ألفاظها ،  
وأن بعضها قد روی بالمعنى مع الاحتياط البالغ من أي تغيير يخل بالمعنى الأصلي ، وما عسى أن  
يكون قد دخل نزراً من الأحاديث بسبب الرواية بالمعنى فهو شيء يسير تبيه له العلماء وينوه .  
فاعلم أن الرواية بالمعنى لم تجن على الدين ، ولم تدخل على النصوص التحريف والتبدل ،  
كما زعم للستشرقون ومن لفَّ لهم ، وأن الله الذي تكفل بحفظ كتابه ، قد تكفل بحفظ سنة  
نبيه من التحريف والتبدل ، وقض لها في كل عصر من ينفي عنها تحريف الغالين واتصال  
المبطلين ، وتأويل الجاهلين " 18

## الهوامش

- <sup>١</sup> - رواه
- <sup>٢</sup> - توضيح الأفكار ص 392
- <sup>٣</sup> - تدريب الراوي ص 98
- منهج النقد ص 201 - نوع 34 - توضيح الأفكار ص 371 - فتح المغثث ص 49 - التبصرة في أصول الله ص 346
- <sup>٤</sup> - الباعث الحديث ص 159-160 - توضيح الأفكار ج 2 ص 373
- <sup>٥</sup> - المنقول ص 280 - كتاب المعلم ص 53-52
- <sup>٦</sup> - الكلمية ص 304
- <sup>٧</sup> - الكفاية ص 304-305
- <sup>٨</sup> - توضيح الأفكار ج 2 ص 392
- <sup>٩</sup> - المنقول ص 279 - منهج النقد ص 202 - توضيح الأفكار ص 371 - كتاب المعلم ص 53-52
- <sup>١٠</sup> - الكلمية ص 311
- <sup>١١</sup> - اخرجه الترمذى رقم الحديث 2656
- <sup>١٢</sup> - فتح المغثث ص 48 - الجزء الثالث - التبصرة ص 346 - الالماع ص 178
- <sup>١٣</sup> - تدريب الراوي ج 2 ص 99
- <sup>١٤</sup> - ابن قدامة وثارة الأصولية ص 125
- <sup>١٥</sup> - مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الإصطلاح ص 333
- <sup>١٦</sup> - الباعث الحديث ص 159
- <sup>١٧</sup> - الموقع
- [www.as7apcool.com/vb/showthread.php?t=1061](http://www.as7apcool.com/vb/showthread.php?t=1061)